

التبيان في تفسير القرآن

(453) على رجليه. وعنه أنه قال: إن كتاب الله المسح ويأبى الناس إلا الغسل. وعن أمير المؤمنين علي (عليه السلام) أنه قال ما نزل القرآن إلا بالمسح. فان قيل: القراءة بالجر ليست على العطف على الرؤوس في المعنى. وانما عطف عليها على طريق المجاورة، كما قالوا: حجر ضرب خرب، وخرب، من صفات الحجر لا الضرب وكما قال الشاعر: كان بئيرا في عرانيين وبله * كبير اناس في بجاد مزمل والمزمل من صفة الكبير لا البجاد. وقال الاعشى: لقد كان في حول ثواء ثويته * تقضى لبانات ويسام سائم قلنا: هذا لايجوز من وجوه: احدها - ما قال الزجاج أن الاعراب بالمجاورة، لايجوز في القرآن، وانما يجوز ذلك في ضرورة الكلام والشعر. والثاني - أن الاعراب بالمجاورة لا يكون مع حرف العطف فاما قول الشاعر: فهل انت ان ماتت اتانك راحل * إلى آل بسطام بن قيس فخطب قالوا: جر مع حرف العطف الذي هو الفاء، فانه يمكن أن يكون أراد الرفع وانما جر الراوي وهما. ويكون عطفا على راحل يكون قد أقوى لان القصيدة مجرورة. وقال قوم: أراد بذلك الامر وإنما جر لاطلاق الشعر. والثالث - أن الاعراب بالمجاورة إنما يجوز مع ارتفاع اللبس. فاما مع حصول اللبس، فلايجوز، ولايشبهه على احد أن خرب من صفة حجر، لا الضرب. وكذلك قوله: مزمل من صفة الكبير لا البجاد. وليس كذلك في الآية، لان الارجل يمكن أن تكون ممسوحة ومغسولة، فاما قول الشاعر: ثواء ثويته، فانما جره بالبدل من الحول والمعنى لقد كان في ثواء ثويته تقضى لبانات. وهو من بدل الاشتمال، كقوله: " قتل اصحاب الاخدود النار ". وقول الشاعر: لم يبق الا اسير غير منفلت * وموثق في عقال الاسر مكبول فليس خفض موثق على المجاورة، لان معنى البيت لم يبق غير اسير قالا بمعنى